

201024 – يجوز الطواف بالكعبة في أي وقت من ليل أو نهار.

السؤال

هل من الممكن أن يعتمر الشخص في أي وقت من النهار أو الليل؟ أم إن أعمال العمرة تجب في وقت معين من النهار؟ أعتى بسؤالي : كل أعمال العمرة الواجبة ، فهل من الممكن أن يطوف الشخص بعد صلاة العشاء إذا وصل مكة قبل وقت العشاء؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الطواف بالكعبة ليس له وقت محدد ، بل متى وصل مريد الحج أو العمرة أو من يريد الطواف المطلق ، فله أن يطوف في أية ساعة شاء من ليل أو نهار ، ولو كان في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم - : (يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ ، وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ) رواه الترمذي (868) وصححه الشيخ الألباني .

والله أعلم .